

## دور المتاحف كمراكز للمعلومات في تثمين الأرشيف التاريخي: المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني أنموذجا

### *The Role of Museums as Information Centres in Valorization the Historical Archives: Colonel Mohammed Shaabani Regional Museum Biskra-Model*

نادية بوذن<sup>\*1</sup>

[nadia.bouden@univ-biskra.dz](mailto:nadia.bouden@univ-biskra.dz)، جامعة محمد خيضر- بسكرة (الجزائر)،<sup>1</sup>

تاريخ الإرسال: 2023/03/02 تاريخ القبول: 2023/04/01 تاريخ النشر: 2023/05/09

#### ملخص

لقد سعت الجزائر جاهدة من خلال جهودها المتتالية لحفظ وإتاحة أرشيفها التاريخي خاصة المتعلق ب أرشيف الفترة من سنة 1830 الى سنة 1962 ،هاته الحقبة التاريخية التي ولدت أرشيف تاريخي كان كفيلا بتخليد الثورة للأجيال الحالية والمستقبلية من خلال جملة من الشواهد تنوعت من حيث الشكل والنوع حيث تحمل في طياتها قيمة تاريخية، لظالما استهوت العديد من الباحثين للبحث واكتشاف خباياها والتعريف بها كرمز من رموز الهوية والسيادة الوطنية، ولعلى هاته المهمة تقع على عاتق المتاحف كمستودعات للتراث المادي الجزائري كمراكز لحفظ وتنظيم وإتاحة الأرشيف التاريخي وحمايته من التلف والضياع سواء الشكل الأصلي أو الشكل الالكتروني من خلال إدارته وتنظيمه وفق ما ينص عليه المشرع الجزائري. وبناء على الطرح السالف الذكر جاءت الدراسة الحالية حول: دور المتاحف كمراكز للمعلومات لتثمين الأرشيف التاريخي حيث استخدمنا جملة من الأدوات لجمع البيانات وهي كل من المقابلة، النصوص القانونية المتعلقة بالموضوع وكذا الملاحظة بنوعها، معتمدين على المنهج

\* المؤلف المرسل: نادية بوذن: الإيميل: [nadiabouden7@gmail.com](mailto:nadiabouden7@gmail.com)

التاريخي كونه الأكثر ملائمة في استقراء الوثائق التاريخية. لنخلص في الأخير مراعاة الضرورة الحتمية في إعادة النظر في النصوص القانونية المتعلقة بتنمية المجموعات الأرشيفية التاريخية للمتاحف المركزية والجهوية على حد سواء

الكلمات المفتاحية: الأرشيف التاريخي، التثمين، المتاحف الجهوية، المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني ببسكرة، المشرع الجزائري، مركز معلومات..

## Abstract

*Algeria has endeavoured through its successive efforts to preserve and make available its historical archives, especially those relating to the archives of the period 1830 to 1962. This historic era, which gave birth to a historical archive, was able to commemorate the revolution for present and future generations through a series of evidence that varied in shape and in kind, bearing historical value. Many researchers have long been reluctant to research, discover and familiarize themselves as a symbol of national identity and sovereignty.*

*This task is the responsibility of museums as repositories of Algerian material heritage and as centres for preserving, organizing and making available the historical archives and protecting them from damage and loss in both the original and electronic forms through their management and organization as stipulated in Algerian legislation.*

*Based on the above-mentioned submission, the present study on: The role of museums as information centres for the valorization of the historical archive, where we used a number of tools to collect data, namely, the interview, the legal texts on the subject as well as the observation of the two types, relying on the historical curriculum as the most appropriate in the extraction of historical documents. Finally, let us conclude by taking into account the imperative need to review the legal texts relating to the development of the historical archival collections of both central and geographical museums.*

**Key words :** *Historical Archives, Valorization, Regional Museums, Regional Museum of Colonel Mohamed Shaabani Biskra, Algerian Legislature, Information Center.*

## مقدمة

كانت ولازالت ثورة التحرير المجيدة هي ثورة القرن واجهت العالم بأجمعه في سبيل نيل الاستقلال الذي قدمت مقابله النفس والنفيس، حيث تمثل الثورة المجيدة في تاريخنا الحقبة الأكثر اهتماما تتطلب العناية و الجهد المضاعف للمحافظة على المآثر وتخليدها للأجيال بمختلف التدابير والإجراءات الكفيلة لتعزيز العناية بالأرشيف الوطني والتعريف به بمختلف ووسائل الإعلام ودور الثقافة وكذا المتاحف المركزية والجهوية مع تطويع الأطر القانونية بشكل يحافظ على المآثر التاريخية.

على الرغم أن الأطر القانونية تمثل الطابع الرسمي والمنظم الأول للأرشيف إلا أن هذا لا ينفي احتوائها ثغرات تقلل الإفادة من الأرشيف الوطني وتساهم في اندثاره بطريقة أو بأخرى، لذلك تتطلب هاته الأطر القانونية المراجعة الدورية لموائمتها مع جملة المتغيرات الحاصلة خاصة المتعلقة بالمتاحف التي تعتبر كإحدى أهم مراكز للمعلومات و كمستودعات لحفظ وتنظيم للتراث المادي الجزائري ومراكز لإتاحة الأرشيف التاريخي بإتباع آليات إدارة وتنظيم المجموعات التاريخية.

ولعل أهم الإشكاليات المطروحة أمام المتاحف الجهوية هي إشكالية تنمية المجموعات الأرشيفية بين ما ينص عليه المشرع الجزائري في الأرشيف العام وبين ما ينص عليه بالمتاحف الجهوية، حيث جعلت القائمين على تسيير المتاحف بين إلزامية دفع الوثائق الأرشيفية وبين قبولها كهدايا وهبات كموروث ثقافي وحماية الذاكرة الوطنية وإتاحتها للأبحاث والتقصي،

### 1. عناصر المنهجية

#### 1.1- الإشكالية

لقد تم إنشاء العديد من المؤسسات والمراكز الوطنية ذات الطابع العمومي يقع على عاتقها حفظ وتنظيم وإتاحة المجموعات الأرشيفية خاصة التاريخية منها مركز الأرشيف الوطني، المتاحف الوطنية للمجاهد بفروعه على مستوى التراب الوطني وتركز الدراسة الحالية على نوع من هاته المؤسسات المتاحف الجهوية كنوع من المستودعات للتراث المادي الجزائري ومركز لحفظ وتنظيم وإتاحة الأرشيف التاريخي وحمايته من التلف والضباع سواء الشكل الأصلي أو الشكل الكتروني من خلال إدارة وتنظيم المجموعات التاريخية وفق ما ينص عليه المشرع الجزائري

دور المتاحف كمراكز للمعلومات في تثمين الأرشيف التاريخي: المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني أنموذجا

- نادية بودن -

وعليه تتمحور الإشكالية عن مدى مساهمة المتاحف كمراكز للمعلومات لتثمين الأرشيف التاريخي ،

ولتدعيم مشكل البحث نطرح جملة من التساؤلات التي تساعدنا لتوجيه البحث:

### 2.1. تساؤلات الدراسة

- ما طبيعة المجموعات التاريخية بالمتحف الجهوي العقيد محمد شعباني  
- ما هي الآليات المنتهجة في تنمية المجموعات التاريخية للمتحف الجهوي للولاية السادسة العقيد محمد شعباني وفقا للتشريع الجزائري ؟

- كيف يتم معالجة وتنظيم المجموعات التاريخية بالمتحف الجهوي للولاية السادسة العقيد محمد شعباني ؟

### 3.1 فرضيات الدراسة

- للإجابة على التساؤلات السابقة فقد تم صياغة مجموعة من الفرضيات نوردها على النحو التالي:  
- المجموعات التاريخية للمتحف الجهوي العقيد محمد شعباني هي مزيج بين أرشيف وثائقي ومقتنيات أثرية

- تعتمد متاحف الجهوية في تنمية مجموعاتها التاريخية بناء على الهدايا والوصايا.  
- تتم معالجة الأرشيف التاريخي بشكل خاص لتسهيل إتاحتها للباحثين وتكريسه للبحث العلمي.

### 4.1 أهمية الدراسة

إن الحديث عن أهمية الدراسة يقودنا للحديث عن أهمية المتاحف كمراكز للمعلومات تُعنى بتسيير وحفظ الذاكرة وحفظ لذاكرة الأمة ممثلة في مجموعاته التاريخية والتعريف بها للأجيال، وجعلها تحت تصرف الباحثين والدارسين لتحليل ودراسة لهذا الأرشيف المغيب نوعا ما عن ساحة البحث العلمي، كما تعتبر الدراسة رسالة للهيئات المسؤولة لإعادة النظر وتكثيف الجهود تجاه النصوص القانونية وموائمتها مع ما هو معمول به في ارض الواقع خاصة فيما يخص كيفية تنمية المجموعات التاريخية وتنظيمها بشكل يسهل جمع كل الأرشيف التاريخي و إتاحتها للجمهور والباحثين في إطار شروط الإتاحة المتعارف عليها . كما أن الدراسة تساهم في الاطلاع على طبيعة الرصيد والمجموعات التاريخية وطرق الحفظ للوثائق التاريخية المتواجدة بالمتحف لتسهيل عمليات الاسترجاع اعتمادا على جملة من أدوات البحث، لنخلص في الأخير لطرح جملة الحلول كآلية لتحسين حال الوثائق التاريخية بالمتاحف الجهوية

### 5.1 أهداف الدراسة

- التعريف بالمتاحف الجهوية كمراكز وطنية لحفظ وإتاحة المجموعات التاريخية.
- الاطلاع على أهم النصوص القانونية المتعلقة بالمتاحف الجهوية وسياسة تنمية مجموعاتها التاريخية.
- معرفة طبيعة المجموعات التاريخية من حيث النوع والحجم والشكل كموروث ثقافي و رمز من رموز الهوية يستلزم الاعتناء به للحفاظ على ذاكرة الأمة.
- طرح جملة الانشغالات والثغرات القانونية التي تخص الأرشيف التاريخي فيما يخص اقتناء المجموعات التاريخية .
- معرفة طرق استرجاع الوثائق التاريخية المعمول بها بالمتحف الجهوي العقيد محمد شعباني بسكرة.

### 6.1 مصطلحات الدراسة

- الأرشيف التاريخي: حسب القانون 88-09 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1408 الموافق ل26 يناير سنة 1988 الأرشيف العام: يتكون من الوثائق التاريخية التي تنتجها او تستلمها هيئات لحزب والدولة، الجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية<sup>1</sup>
- المتاحف : مفهوم المتحف وفقا للمرسوم التنفيذي رقم93-227 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 والمتعلق بمتحف المجاهد(ج رقم64/1993) المعدل والمتمم بمواده الاثني والثلاثين : "المتحف هو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري مدعوة للقيام بعمل ثقافي، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"<sup>2</sup> وعليه المتاحف هي مؤسسات ذات طابع عمومي اداري يتم انشائها بعيدا عن الربح المادي وإنما لخدمة للفرد والمجتمع ثقافيا، وتكون مفتوحة امام الجميع، ويتم إتاحة على مستواها كل أنواع الشواهد التاريخية كدليل على فترات زمنية و لت<sup>3</sup>
- مركز للمعلومات: هي وحدات تقدم خدمات رفيعة المستوى في موضوعات ضيقة ودقيقة، كما أنها تدعى أحيانا بمراكز تحليل المعلومات؛ كما تعتبر مؤسسات لمعلومات تسعى لاقتناء وتنظيم وإتاحتها للباحثين عنها أو لجمهور المستفيدين على شكل خدمات متنوعة باستخدام جملة من الأدوات لتسهيل الوصول
- المتاحف الجهوية: هي عبارة عن مجموعات تتعلق بالتاريخ والفنون والتقاليد والمهن التقليدية يكون مصرها نفيس المنطقة<sup>4</sup>

دور المتاحف كمراكز للمعلومات في تثمين الأرشيف التاريخي: المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني أنموذجا

- نادية بودن -

-التشريع القانوني : مجموعة من القواعد التي تقوم على تنظيم وتسيير سلوك الأفراد أو المؤسسات ف المجتمع وعلاقاتهم ،تقوم على سنه الجهة المخول لها بذلك بناء على أفراد لهم باع طويل في القطاع

هو وضع قواعد قانونية على شكل نصوص تنظم العلاقات بين الأشخاص والهيئات ولؤسسات في الدولة بواسطة سلطة المختصة طبقا للإجراءات المقررة لذلك

-التثمين: "إعطاء قيمة مضافة لنشاطات البحث والنتائج المترتبة عنها أي إعطاؤه قيمة التي يتوفر عليها وجعله عمليا(قيمة للاستعمال) <sup>5</sup>، كذلك التثمين نقصد به اعطاء قيمة مضافة للشيء كالأرشيف بغية تبادل المعارف واكتشاف الحقائق والمعلومات

### 1.7 مجالات الدراسة

1.7.1 مجال المكاني: المتحف الجهوي للولاية السادسة للعقيد محمد شعباني بسكرة

2.7.1 المجال الزمني: وتنقسم لشقين الاول هو الوقت المستغرق لإنجاز الدراسة بشقيها النظري

والميداني، حيث امتدت من 15 افريل 2022 الى 15 ماي 2022

اما الثاني وهو أما الإطار الزمني للمجموعات الأرشيفية ب المتحف الجهوي للمجاهد العقيد محمد شعباني بسكرة هي كل الوثائق التي كانت تختص بالمقاومة والحركة الوطنية والثورة التحريرية منذ سنة 1830 إلى غاية 1962 بالاضافة لوثائق الجيش جبهة التحرير الوطني والثورة التحريرية.

### 8.1 أدوات جمع البيانات

استخدمنا جملة من أدوات جمع البيانات أهمها المقابلة والملاحظة بنوعها للوثائق التاريخية الوثائق التاريخية بالاضافة للاستعانة بالنصوص القانونية التشريعية المتعلقة بالدراسة الحالية

### 9.1 منهج الدراسة

استخدمنا في دراستنا المنهج التاريخي كونه أكثر المناهج ملائمة في استقراء الوثائق التاريخية تعود لفترات زمنية تاريخية خاصة بثورة تحرير من 1830-1962 .

### أهميه الأرشيف التاريخي

إن أهميته مستنبطة تلقائيا من الوثائق والمجموعات التاريخية وما تحمله في طياتها من موروث ثقافي وطني تاريخي يؤكد على حقبات زمنية عاشها السلف

أهمية الأرشيف من الوثائق التاريخية حسب ما أكده المجلس الدولي على أهمية النصوص القانونية الكفيلة بحمايته فهي فالنصوص القانونية تساهم في حفاظ الدولة على مكونات تراثها التاريخي وحمايته من كل عوامل التلف والضياع والترحيل وعوامل السرقة والاندثار، والعمل على تنظيمه

لماذا يتم إنشاء المتاحف :

- حرص الإنسان على كل ما يخص التراث والموروث الثقافي الوطني
- تشجيع على السياحة الجزائرية بأنواعها ثقافية دينية، ترفيهية<sup>6</sup>
- التعريف بتاريخ الأمة وهويتها التاريخية للأجيال الحالية والقادمة في مختلف القطاع التعليم، قطاع الثقافة
- حفظ وتنظيم وعرض الموروث التاريخي بأنواعه وبمختلف أشكاله
- ترعى التراث بشقيه المادي والمعنوي
- مرآة تعكس حضارة وتاريخ الأمة
- التعرف على حضارة وتاريخ الشعوب
- من الوسائل الكفيلة للتعرف على نمط وتاريخ الأمة إثبات الحق التاريخي الموروث الشعبي موجود وملمس

## 2. الجانب العملي من الدراسة

### 1.2 نشأة المتاحف في الجزائر

المتاحف تعتبر مؤسسات دائمة يقع عليها مهمة الحفظ للمجموعات الفنية والتاريخية والتكنولوجية<sup>7</sup> والحديث عن نشأة في الجزائر يقودنا وبصفة تلقائية للحديث عن المشرع الجزائري وسعيه الدائم لجمع كل ما يتعلق بالمجموعات التاريخية الخاصة بالثورة والعمل على تنظيمها ومعالجتها إتاحتها للباحثين والدراسيين والمهتمين والمساهمة في تخليد الذاكرة الوطنية للأجيال القادمة، ولعل أبرز المراسيم الخاصة بالمتاحف وإنشائها هو:

1.1.2 المرسوم التنفيذي رقم 08-169 الصادر في ج ررقم 31 بتاريخ جمادى الثانية عام 1429 الموافق ل 15 يونيو 2008 والمتعلق بإنشاء متاحف جهوية للمجاهد وتنظيمها وتسييرها بفصوله الثلاثة ومواده 30<sup>8</sup> حيث ينص في فحواه على جملة من المواد نذكر منها :

من المادة رقم 01 الى غاية المادة رقم 04: تخص إنشاء متاحف جهوية وتنظيمها وتسييرها وهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتقع تحت

دور المتاحف كمراكز للمعلومات في ترميم الأرشيف التاريخي: المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني أنموذجا

- نادية بودن-

وصاية وزير المجاهدين، وتتوفر المتاحف على ملاحق تنشأ بقرار مشترك بين وزير المجاهدين

ووزير المالية

أما عن التنظيم الداخلي للمتاحف وملحقاتها فيذكر نفس المرسوم أنها تحدد بناء على قرار مشترك من قبل كل من الوزير المكلف بالمجاهدين والوزير المكلف بالمالية والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية

وجاء المرسوم يحوي في فصله الأول المتعلق بالتنظيم والسير حيث يذكر في مادته رقم 07 أن المتاحف يتم تسييرها مجلس للإدارة ويديرها مدير وتزود بمجلس علمي وتقني

-القسم الأول الخاص بمجلس الإدارة المادة 08:

يضم مجلس الإدارة الذي يرأسه ممثل عن وزير المجاهدين، ممثل عن وزير الدفاع، ممثل عن وزير الداخلية، ممثل عن وزير الداخلية والجماعات المحلية، ممثل على وزير المالية، ممثل عن وزير الشؤون الدينية والأوقاف، ممثل على وزير التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة، ممثل عن وزير التربية الوطنية، ممثل على وزيرة الثقافة، ممثل عن وزير الاتصال، ممثل عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ممثل عن وزير الشباب والرياضة، ممثل عن المنظمة الوطنية للمجاهدين. بالإضافة عن ممثلان اثنين(2) عن المنظمات التي هدفها حماية ذوي الحقوق والتراث التاريخي والثقافي المتعلق بالمقاومة الشعبية والحركة الوطنية وثور التحرير الوطني

كما يمكن لمجلس الإدارة الاستعانة بأي شخص من شأنه أن يساعده في أشغاله، ويحضر مدير المتحف الجهوي مداولات مجلس الإدارة بصوت استشاري ويضمن أمانته

المادة 09-10: تخص تعيين أعضاء مجلس الإدارة بقرار من وزارة المجاهدين لمدة 03سنوات قابلة للتجديد، ويتم تعويضه بنفس الشكل، مع فتح منح تعويضات لتسيير نفقات أداء المهام وفق التنظيم المعمول به.

تنتهي عهدة أعضاء مجلس الإدارة لمعنيين بحكم وظيفتهم أو صفتهم بانتهاء هذه الأخيرة

المادة 11و12: تحويان على ما يتداوله مجلس الإدارة لاسيما ما يلي: التنظيم والنظام الداخليين للمؤسسة، برامج عمل المؤسسة، مشاريع الميزانية وحسابات المؤسسة، الصفقات والعقود والاتفاقيات والاتفاقات، اقتناء لأموال المنقولة والعقارية والتصرف فيها، مشاريع التوسيع والتهيئة، برامج ترميم البنايات و التجهيزات وصيانتها، قبول الهبات أو الوصايا أو رفضها، التقرير السنوي عن النشاط الذي يعده مدير المؤسسة، كل مسألة تهم سير المؤسسة، حيث يجتمع

مجلس الإدارة في دورة عادية مرتين مع امكانية تنظيم دورة غير عادية بناء استدعاء من رئيسه أو بطلب من مدير المؤسسة أو ثلثي أعضائه

**المادة 13** يحدد رئيس مجلس الإدارة جدول الأعمال بناء على اقتراح من مدير المؤسسة ترسل الإستدعاءات مرفقة بجدول الأعمال إلى أعضاء مجلس الإدارة خمسة عشر يوم على الأقل قبل تاريخ المحدد للاجتماع ويمكن تقليص هذا الأجل بالنسبة لدورات الغير عادي إلى 8 أيام في القسم القابل من نفس المرسوم الخاص بالمجلس العلمي التقني منه المواد الآتي ذكرها:

**المادة من 19 ل 21:** يعين أعضاء المجلس العلمي والتقني بقرار من وزير المجاهدين لمدة 3 سنوات، يتكون المجلس من 12 عضو من أساتذة وباحثين لهم نشاطات ذات صلة بنشاط مؤسسة ويستفيد أعضاء المجلس العلمي والتقني من تعويضات عن المصاريف التي أنفقوها تكمن مهمة المجلس بإبداء الآراء والاقتراحات والتوصيات<sup>9</sup> حول كل المسائل التي تهم نشاطات المؤسسة، خاصة مشاريع البحث المتعلق بالمقاومة والحركة الوطنية وثورة التحرير.

**المادة 22 و 23:** يجتمع المجلس العلمي والتقني في دورة عادية ثلاث مرات في السنة بناء على دعوة من رئيسه وباقتراح من مدير المؤسسة، ويمكن أن يجتمع في دورة غير عادية، عند الاقتضاء، بدعوة من رئيسه، أو بطلب من مدير المؤسسة، أو ثلثي 3/2 أعضائه، كما يقوم المجلس بإعداد نظامه الداخلي ويصادق عليه كما تسجل آراء المجلس في محاضر جلسات وتقييد في سجل خاص يوقعه مدير المدرسة، مع إعداد تقرير سنوي عن نشاطات المؤسسة يُقدم للمدير يعرضه على السلطة الوصية، يعد المجلس العلمي والتقني

### الفصل الثالث: أحكام مالية

**المادة 24:** تشتمل ميزانية المتاحف على باب للإيرادات وباب للنفقات في باب الإيرادات: إعانات الدولة - المساهمات المحتملة للجماعات المحلية - مساهمات المؤسسات والهيئات العمومية والخاصة - الإيرادات المرتبطة بنشاطاتها - كل الموارد الأخرى المرتبطة بنشاطاتها

### الفصل 3 من المرسوم التنفيذي والذي يمثل أحكام مالية

في باب النفقات : نفقات التسيير - نفقات التجهيز - كل النفقات المرتبطة بانجاز هدفها **المادة 25 و 26:** يعرض مشروع ميزانية المتاحف التي يعدها المدير على مجلس الإدارة للمداولة ثم يرسل إلى السلطة الوصية والى وزير المالية للمصادقة عليه، وتمنح السلطة للمدير صفة الأمر بالصرف الثانوي لمديري ملحقات المتاحف الجهوية

دور المتاحف كمراكز للمعلومات في تثمين الأرشيف التاريخي: المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني أنموذجا  
- نادية بودن -

**المادة 27:** يصدر الأمر بالصرف الرئيسي تفويض إتمادات لفائدة الأمرين بالصرف الثانويين ويضع في متناولهم الأموال لتغطية النفقات  
**المادة من 28-30:** يمكن أن تتوفر كل ملحقة على محاسب ثانوي معتمد حسب نفس الإشكال المقررة في التنظيم المعمول به ، كما انه تمسك محاسبة المتاحف طبقا لقواعد المحاسبة العمومية ، ويسند تداول الأموال إلى محاسب بعينه أو يعتمده وزير المالية ، مع وجوب وجود المراقبة المالية للمتاحف مراقب مالي يعين طبقا للتنظيم المعمول به  
كما يضم نفس المرسوم جدول كملحق يضم جميع المتاحف الجهوية عبر ربوع الوطن

تسمية المتاحف الجهوية	المقر	الاختصاص الإقليمي
المتحف الجهوي لخنشلة	خنشلة	ولايات: باتنة-تبسة-أم البواقي، سوق أهراس، خنشلة ، سطيف
المتحف الجهوي لسكيكدة	سكيكدة	ولايات: جيجل ، قسنطينة، الطارف، قالمة، ميلة، سكيكدة، عنابة،
المتحف الجهوي لتيزي وزو	تيزي وزو	ولايات: بومرداس، البويرة، بجاية، تيزي وزو، برج بوعريج.
المتحف الجهوي للمدية	المدية	ولايات: تيبازة، عين الدفلي، الجزائر، البليدة، تيسمسيلت، الشلف، المدية، تيارت
المتحف الجهوي لتلمسان	تلمسان	ولايات: عين تموشنت، مستغانم، وهران، تلمسان، سيدي بلعباس، سعيدة، معسكر، غليزان، البيض، أدرار، بشار، النعام، تيد ندوف
المتحف الجهوي لبسكرة	بسكرة	ولايات: الخلفة، الأغواط، الوادي، غرداية، ورقلة، تامنغست، إليزي ، بسكرة، المسيلة

جدول رقم (01) يوضح توزيع المتاحف الجهوية في الجزائر<sup>10</sup>

الجدول رقم (01) والمتضمن في المرسوم التنفيذي السالف الذكر يوضح عدد المتاحف الجهوية الموزعة عبر التراب الوطني بمقراتها واختصاصاتها الإقليمية ، ومن بينها المتحف الجهوي للولاية السادسة ببسكرة العقيد محمد شعباني محل الدراسة الحالية

## 2.2 التعريف بمكان الدراسة الميدانية

**المتحف الجهوي العقيد محمد شعباني:** هو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري ثقافي تاريخي تم إنشائه بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-170 المؤرخ في 07 جمادى الثانية 1429 هـ الموافق 11 جوان 2008 المتضمن انشاء 6 متاحف جهوية على المستوى الوطني ، وقد أطلق على المتحف

الجهوي لمجاهد بسكرة تسمية العقيد محمد شعباني ويضم ملحقات بالولايات الإدارية التالية: ورقلة، الجلفة، الأغواط، الوادي، المسيلة، غرداية، تمنراست، إليزي، تم تدشينه من قبل السيد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بتاريخ 28 فيفري 2009، حيث يقع هذا الصرح التاريخي الثقافي شمال غرب مدينة بسكرة بالقرب من حي 726 مسكن بجوار حي 1000 مسكن ودار الصناعة التقليدية ومقابل ثانوية الحكيم سعدان


3.2 التنظيم الداخلي للمتحف الجهوي للمجاهد العقيد محمد شعباني بسكرة طبقا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ 22 ذي الحجة 1429 هـ الموافق 20 ديسمبر يحدد التنظيم الداخلي للمتحف الجهوية للمجاهد والموضوعة تحت سلطة المدير ويشمل 3 أقسام وستة مصالح هي حسب الشكل التالي :



شكل رقم (01) يوضح التنظيم الداخلي للمتحف الجهوي للمجاهد العقيد محمد شعباني بسكرة (نقلا عن مطويات المتحف الجهوي العقيد محمد شعباني)

#### 4.2 هياكل المتحف الجهوي للمجاهد العقيد محمد شعباني بسكرة

يتوفر متحف العقيد محمد شعباني العديد من المرافق ذات الطابع الثقافي التاريخي حسب الشكل التالي: من خلال الشكل يتضح ان هياكل المتحف الجهوي من مكتبة تحوي اكثر من 9000 وعاء (احصائيات سنة 2021) مع قاعة مطالعة مفتوحة للمستفيدين بشكل مجاني، بالإضافة لقاعة مخصصة لأجهزة الإعلام الآلي وكل ما يتوفر للاتصال بالشبكة والبحث على مستواها، كما يتوف المتحف على قاعة محاضرات بسعة 200 مقعد لتنظيم واحتضان مختلف لتظاهرات والمؤتمرات وقاعتان لعرض لمقتنيات التاريخية من مقاوم شعبية الحركة الوطنية ثورة التحرير وغيرها من المخلفات .




شكل رقم(02) يوضح هياكل المتحف الجهوي للولاية السادسة  
(نقلا عن مطويات المتحف الجهوي العقيد محمد شعباني)

#### 5.2 مهام للمتحف الجهوي للمجاهد العقيد محمد شعباني بسكرة

جمع وجرد الممتلكات التاريخية والثقافية المتعلقة بالمقاومة الشعبية والحركة الوطنية وثورة التحرير الوطني واقتنائها واسترجاعها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما  
-حفظ المجموعات وفق المعايير المعمول بها في علم المتاحف والأمن وصيانتها وإثرائها  
-دراسة المجموعات والقيام بالبحوث المرتبطة بأهدافها مع إصدار الدوريات المتخصصة.

تنظيم معارض دائمة ومؤقتة أو متجولة تجاه الجمهور احتضان الأنشطة والتظاهرات المنظمة بمناسبة إحياء الأيام والأعياد الوطنية والأحداث التاريخية ( المعارض والمحاضرات والملتقيات والأيام الدراسية ذات العلاقة بأهدافها -المساهمة في تسجيل الشهادات الحية المرتبطة بموضوعها لاسيما شهادات المجاهدين -توزيع التراث التاريخي والثقافي عبر كل الدعائم الملائمة لاسيما بالوسائل المعلوماتية (منها الانترانت والانترنت) -تنسيق نشاطات الملاحق التابعة لاختصاصها الإقليمي مع ضرورة السهر على حماية الأرشيف وصيانة الأملاك والأجهزة

6.2 الهيكل الإداري التنظيمي للمتحف الجهوي للمجاهد العقيد محمد شعباني بسكرة يتوفر على هيكل إداري وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 08-170 المؤرخ في 07 جمادى الثانية 1429 هـ الموافق 11 جوان، وكذا القرار الوزاري المشترك المؤرخ 22 ذي الحجة 1429 الموافق 20 ديسمبر 2008 المتعلق بالتنظيم الداخلي للمتاحف الجهوية كما هو ممثل في الشكل رقم (03)



شكل رقم (03) يوضح بالتنظيم الداخلي للمتاحف الجهوي (نقلنا عن مطويات المتحف الجهوي العقيد محمد شعباني)

## 7.2. تنمية المجموعات الأرشيفية التاريخية بالمتحف الجهوي للمجاهد العقيد محمد شعباني بسكرة

إن تنمية الرصيد بالمتحف الجهوي للولاية السادسة يتم عن طريق الإهداء والوصايا من قبل الأشخاص الطبيعيين أو حتى المعنويين ، وهذا ما يؤكد المرسوم التنفيذي السالف الذكر في المادة رقم (24) الخاصة بالأحكام المالية وفي جزئية الإيرادات ، وهذا في حالة ما لم يتدخل أي عامل من قبل حائزها سواء خوفا أو إهداء التملك لهاته الوثائق التي قد تحول دون الاستفادة المتاحف منها. لكن في القانون 09-88 الصادر في ج ر رقم بتاريخ 26 جانفي 1988 والمتعلق بالأرشيف الوطني بأبوابه الخمسة ومواده 29 التسع والعشرون حيث يحدد القواعد العامة التي تحكم سير الأرشيف الوطني وتنظيمه.

حيث تنص المادة رقم (05) من الباب الثاني الخاص بالأحكام العامة للقانون انه: يتكون الأرشيف العمومي من الوثائق التاريخية ومن الوثائق التي تنتجها أو تسلمها هيئات الحزب، والدولة، والجماعات المحلية والمؤسسات الهيئات العمومية، أما عن مادته رقم (06) أن الأرشيف العمومي غير قابل للحجز أو التصرف فيه أو تملكه بالتقادم، وإذا ثبت أن الأرشيف الذي يحوزه أشخاص طبيعيين أو معنويين ذا مصدر عام تسترده الدولة في أي وقت.

أما المادة رقم (08) في الجزء التالي من نصها تؤكد " جمع وجوبا للوثائق التي تحتوي فائدة أرشيفية للمؤسسة المكلفة بالأرشيف الوطني"<sup>11</sup>

### مناقشة للقانون

ان المواد السالف ذكرها كل من (05-06-08) أكدت على طابع العمومية للوثائق الأرشيفية التاريخية سواء كانت التي أنتجت من قبل الحزب (وهنا يقصد حزب جبهة التحرير آنذاك نظرا لعدم وجود تعددية الأحزاب وكل من الدولة وجماعها المحلية وكل المؤسسات والهيئات العمومية " وهذا تصريح مؤكد على امتلاك الدولة لأي وثائق ذات فائدة تاريخية عن طريق الأرشيف الوطني، وغياب كل من الحجز أو التصرف أو الامتلاك بالتقادم(بمرور الزمن) لوثائق تثبت فائدتها وفق للمتغيرات التي قد تظهر فيما بعد ، وللدولة كامل الحق في استيرادها في أي وقت ، أي عامل الوجود والأمر لجمع الوثائق الأرشيفية للأرشيف الوطني

وتجدر الإشارة في المادة رقم (05) في نصها عن الحزب هذا دليل واضح على القانون مزال ساري المفعول في ظل لم يتم إصدار قانون معدل ومتم له ، على الرغم أن الجزائر أصبحت في ظل تعددية الأحزاب. أما عن المادة (10) من القانون والتي تخص فتح الأرشيف العمومي للاطلاع بحرية ومجانا بعد 25 سنة من إنتاجه ، غير أن ومن اجل حماية السيادة الوطنية والنظام العام وشرف العائلات فان الاطلاع على بعض الوثائق لا يتم إلا بعد انقضاء الأجل المحددة على النحو التالي :



شكل رقم (04) يوضح قانون فتح الأرشيف العمومي

دور المتاحف كمراكز للمعلومات في تثمين الأرشيف التاريخي: المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني أنموذجا

- نادية بودن -

في حين المادة 11 تصرح بوضوح أن الاطلاع على الأرشيف العمومي الذي يكون بطبيعته في متناول العامة دون اجل محدد وهذا تأكيد صريح على عمومية إتاحة الأرشيف العمومي دون أية حواجز للعامة إلا حالة أكدتها المادة رقم (10) ، إذا كان هذا الأرشيف لا يمس بالأفراد ولا أمن الدولة وفقا للشروط الموضحة في الجدول التالي :


الشروط الأخلاقية	الشروط القانونية	الشروط التقنية
<ul style="list-style-type: none"><li>• العدل والمساواة بين الجميع في عملية الإتاحة ولا يفضل بعض على البعض الآخر</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>• الوثائق المزمّن إتاحتها أن لا تمس بالأفراد والممتلكات أو المؤسسات ولا أمن وسيادة الدولة</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>• تستخدم جميع الآليات الكفيلة بالإتاحة ( أقراص بأنواعها الشكل المطبوع من دون المساس بأصالة الوثيقة</li></ul>

شكل رقم (05) يوضح شروط الإطلاع على الأرشيف

(القانون 88-09 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1408 الموافق ل 26 يناير سنة 1988)

وهذه تعتبر ثغرة قانونية وجب تصحيحها من قبل السلطات المختصة وإيلائها اهتمام واضح لدعم المجموعة الأرشيفية التاريخية وتطبيق عامل الإلزام لكل من يملك كل ما يخص أرشيف الثورة التحريرية وما يتعلق بالجهاد الوطني إبان المستعمر الفرنسي للحفاظ على الموروث التاريخي من كل عوامل الاندثار البشرية الطبيعية المتعارف عليها وإتاحته للدارسين إذا كانت هاته المجموعات الأرشيفية ومحتواها يسمح بذلك اذا ما لم تمس بالأفراد وشرف العائلات وأمن الدولة على الرغم أن المجموعات التاريخية الأرشيفية تعتبر ذات طابع عمومي لا يجوز تملكه بأي صفة كانت. وتجدر الإشارة إن المتاحف الجهوية عند تلقها للأرشيف التاريخي تقوم بتكريم الأشخاص معنويين أو الطبيعيين على مساهمتهم الفعالة في تثمين الأرشيف التاريخي من خلال تسليمه لها حفاظا عليه وإتاحته للبحث فيه عن طريق تقديم تحفيّزات قد تكون شهادات ، ميداليات رمزية كحافز مدعم للحفاظ على الأرشيف التاريخي الوطني

1.7.2 أنواع المجموعات الأرشيفية بالمتحف الجهوي للمجاهد العقيد محمد شعباني يحتوي المتحف الجهوي العقيد المجاهد محمد شعباني على أنواع من المجموعات التاريخية بين كل من الشهادات الحية، الوثائق التاريخية، مخلفة الثورة، مقسمة عدديا كما هي موضحة بالشكل التالي :




شكل رقم (06) يوضح أنواع المجموعات الأرشيفية التاريخية بالمتحف الجهوي للولاية السادسة (مطويات المتحف الجهوي)

### 3.7.2. معالجة الوثائق الأرشيفية المسلمة للمتحف الجهوي

تستلم مصلحة الأرشيف التاريخي الوثائق التاريخية وتتم رقمتها بالاستعانة بالمساحات الضوئية scanner ذات الشكل المسطح؛ حيث يتم معالجة الصور المسسوحة باستخدام برمجية Photoshop مع الحفاظ على أصالة الصورة أو الوثيقة الأرشيفية -يتم حفظ نسختين الكترونييتين على مجموعة من الحوامل قد تكون على CD، DVD، Disque، dure intern et extern، كما يتم إنتاج نسخ بالشكل المطبوع ليتم حفظه وإتاحته وفقا لشروط الإتاحة التي تم التعرف عليها سابقا (ذكرها ارتجاليا). وتجدر الإشارة أن المتاحف تعتمد على خاصية العرض في قاعات مخصصة للجمهور كنوع من الجانب الجمالي، لذلك لا يتم عرض جميع الوثائق بنفس النسبة وإنما بتفاوت، فمنها موجه للعرض، ومنها للحفظ، حسب محتوى الوثيقة أو الصورة في ذاتها، كما يتم تصميم إطارات للصور لإضفاء الرونق ولفت الانتباه لبعض الصور أما عن نوع الوثائق التاريخي المتواجدة في المتحف هي وثائق تعود لثورة التحرير تحوي في محتواها:

دور المتاحف كمراكز للمعلومات في ترميم الأرشيف التاريخي: المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني أنموذجا  
-نادية بودن-

-قرارات الاجتماعات (اجتماعات النواحي، القسامات، القادة، المنطقة، الولاية)، تقارير لتحركات العدو بالساعات، حالة الأسلحة دليل على إدارة الثورة  
-مناوبة العدو، وصولات والاستلام، تحريات عن المجاهدين المزمّن التحاقهم بالثورة (الجنس السن، العمل، تاريخ ميلاده، عدد أولاده...)، الأسرى من أعضاء جيش التحرير، المفقودين، الإعانات للفقراء، المنضمين إلى جيش التحرير الوطني، اجتماعات القيادات العادية والطارئة، البلاغات الحربية.



شكل رقم (07) بيانات سجل الجرد  
(مطويات المتحف الجهوي للولاية 6)

أي كل ما يتعلق بالأرشيف الذي نظم سير الثورة التحريرية، حيث يعتبر أرشيف الولاية السادسة الأول من ناحية التنظيم الإداري وشموليته لجميع المجالات  
4.7.2 الوصف المادي والموضوعي للوثائق: حيث يتم فيها مرحلة الوصف الموضوعي والمادي للمجموعات الأرشيفية التاريخية تشمل  
بيانات الوصف المادي: ممثلة في جملة من الحقول من نسبة الإنتاج أي منتج الوثيقة، ملخص عن الوثيقة محتواها، ملاحظات..... الخ، كما هو موضح في الشكل التالي رقم (08):



الشكل رقم (08) يوضح بيانات الوصف المادي للوثيقة  
(مطويات المتحف الجهوي للولاية 6)

بيانات سجل جرد المقتنيات

تشمل رقم التسجيل، رقم الجرد، طبيعة المادة، تاريخ الاسترجاع، الجهة الدافعة، صاحب المادة، الطبيعة المادية، المقاسات، حالة المادة، الوصف، المجال الزمني والمكاني، الملاحظات... الخ كما هي

موضحة في الشكل رقم (09)




شكل رقم (09) يوضح بيانات سجل المقتنيات  
(مطويات المتحف الجهوي للولاية 6)

### 5.7.2 الشهادات الحية

أما النوع الثاني من طبيعة الأرشيف التاريخي الذي يحويه المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني هو عبارة الشهادات الحية أو المخلفات الصوتية لصناع الثورة التحريرية من أرامل مجاهدين، التي تم تسجيلها في غرفة خاصة لذلك مجهزة بأحدث التقنيات من كاميرا حديثة، وسائط التخزين cassette في زمن سابق، أما حاليا فتطورت الوسائط وتنوعت وتجدر الإشارة أن دعائم التخزين كلا تقادمت كلما سهر مكتب التسجيل تغييرها لدعائم حديثة تواكب العصر الحديث من CD-Disque Dure inten et extern حفاظا على الموروث الثقافي التاريخي

إما عن طريقة معالجتها لا تتم بصفة مباشرة يتم تسجيلها لا يتم حفظها كما هي وإنما تتم مراقبتها استنادا لجملة من المعايير ولعل أهمها عدم المساس بالأفراد والجماعات ويم قصها، لتحفظ في الأخير دائما على شكل نسختين اثنتين، إحداها للحفظ والنسخة الثانية للعرض، وفق شروط

الإتاحة ،وفي الشكل التالي رقم(10) يوضح البيانات المستخدمة في جرد الشهادات الحية (الرسالة الشفوية)  
 الشكل رقم (10) يوضح البيانات المستخدمة في جرد الشهادات الحية (الرسالة الشفوية)  
 (مطويات المتحف الجهوي للولاية6)



### 3. كيف تساهم المتاحف في تثمين الأرشيف التاريخي

إن أرشيف الثورة بشكل خاص زادة من مسؤولية المتاحف الجهوية كمراكز للمعلومات في أداء مهام ترقى لمستوى وقيمة الأرشيف التاريخي في حد ذاته وهذا من خلال المساهمة في حفظ الموروث الثقافي من جهة وإتاحته للجمهور والمستفيدين من طلبة وباحثين وتدعم البحث العلمي من جهة أخرى

العمل على تنظيم واحتضان الأنشطة والتظاهرات في شكل ملتقيات وندوات وأيام دراسية بصفة دورية وإصدارها في شكل كتب موجهة للباحثين والقراء ،وكتيبات ومطويات لمعارك الناحية السادسة تُخلد للمجاهدين والشهداء والتعريف بهم في كل ذكرى سنوية لها موجهة للفئة الصغرى كرمز من رموز الدولة الجزائرية سواء على مستوى المتحف الجهوي العقيد محمد شعباني في إطار اتفاقيات مبرمة بين المتحف ومؤسسات أخرى (جامعات ،معاهد جمعيات ،وزارة شباب ورياضة تكوين وتمهين ،التربية والتعليم، التعليم العالي....)

- إحياء الأيام والأعياد الوطنية والأحداث التاريخية بتنظيم معارض دائمة ومؤقتة أو متجولة تجاه الجمهور
- إصدار دوريات المتخصصة المرتبطة بأهدافها ويساهم في إثرائها ككتاب وباحثين لهم اهتمامات بكل ما يتعلق بالأرشيف التاريخي
- جمع واسترجاع وإثراء المجموعات والمحافظات والترميم والعرض والإعلام وتوزيع التراث التاريخي والثقافي المتعلق بالمقاومة الشعبية والحركة الوطنية وثورة التحرير الوطني .
- جمع الممتلكات التاريخية والثقافية المتعلقة بالمقاومة أو الحركة وثورة التحرير الوطني واقتنائها واسترجاعها
- جرد الممتلكات التاريخية والثقافية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما لحفظ المجموعات حسب المعايير المعمول بها في علم المتاحف والأمن وصيانتها وإثرائها
- دراسات المجموعات والقيام بالبحوث المرتبطة بأهدافها م خلال فتح الأبواب للطلبة والباحثين عبر كامل التراب الوطني
- المساهمة في تسجيل الشهادات الحية المرتبطة بموضوعها، ل سيما شهادات المجاهدين
- تنظيم النشاطات الثقافية بالتعاون وذات علاقة بالمتحف الوطني للمجاهد والهيئات الثقافية تجاه مؤسسات التعليم والجمهور ونشر نتائج أعمالها
- توزيع التراث التاريخي والثقافي عبر كل الدعائم الملائمة ، لاسيما بالوسائل المعلوماتية (الانترنت والانترنت)
- تنسيق نشاطات الملاحق التابعة لاختصاصها الإقليمي مع السهر على حماية الأرشيف وصيانة الأملاك والأجهزة

## خاتمة

إن الدراسة الحالية عالجت الجزئية الخاصة بالمتاحف الجهوية كنوع من مراكز المعلومات تُخلد وتُتمن الأرشيف التاريخي وإضافة القيمة والتعريف به لكل أطراف المجتمع خاصة المتعلقة بالثورة التحريرية حيث يقع عليها دور في البالغة الأهمية كمستودعات مفتوحة للمعلومات التاريخية وجعلها في متناول الباحثين والدارسين ، مع تنظيم التظاهرات العلمية والثقافية بالأعياد الوطنية وأصدرها على شكل كُتبيات ، ودوريات وكتب ومطويات.

وبالإضافة لذلك تقوم متاحف الجهوية على تنظيم الأرشيف التاريخي بناء على مجموعة من النصوص القانونية<sup>12</sup> التي تعتبر كآليات منظمة وكتحديد قانوني للمهام والمسؤوليات بين المصالح والمؤسسات، هذا لا يعني خلوها من الثغرات خاصة المتعلقة بإشكالية مقتنيات المجموعات التاريخية، التي تنص عليه فتارة نجده يؤكد على مصدره الهبات والوصايا وتارة أخرى يؤكد بوجود إيداعه للسلطات المختصة كونه ذات طابع عمومي ملكيته للدولة حيث يتواجد بالمتحف الجهوي العقيد محمد شعباني للولاية السادسة الوثائق التاريخية الخاصة بثورة التحرير حيث تعتبر الناحية السادسة أكثر النواحي تنظيماً إدارياً للأرشيف التاريخي

### مقترحات الدراسة

إن الدارس والمتمعن في مجموعة التشريعات القانونية الخاصة بكل من متاحف الوطنية والجهوية بالأرشيف الوطني يعلم جيدا أن القوانين تحتاج لإعادة النظر فيها بشكل يوائمها لتلبية احتياجات الوثيقة الأرشيفية التاريخية و حفاظا على الموروث الثقافي التاريخي والذاكرة الوطنية بشكل عام

- تعزيز دور متاحف الجهوية على مستوى الوزارات ذات العلاقة كالتربية، التعليم العالي، المالية بالإضافة لوزارة المجاهدين ووزارة الثقافة من خلال دعمها في جميع المجالات  
- إعادة النظر في ميزانيات متاحف المخصصة لاقتناء المجموعات الأرشيفية  
- توفير كل الإمكانيات المادية والآليات الكافية لإدارة وتسيير وجمع الأرصدة الأرشيفية التاريخية بأنواعها.  
- العمل على التعريف بالأرصدة الأرشيفية وإتاحتها تحت تصرف المستعملين للاعتزاز والتشبه بتاريخنا العريق والتأكيد على الهوية الوطنية ورموز ثورة التحرير المجيدة .

### مصادر ومراجع الدراسة

- 1- الجريدة الرسمية، ع4، السنة 25، 1988: متاح على الرابط: <https://www.joradp.dz/FTP/Jo-Arabe/1988/A1988004.pdf?fbclid=IwAR2GQ3H7JQMkNThNJi4CRz1xibt69OLPtULdnD57eUKCkXM-iuV4UuzJxp8>
- 2- الجريدة الرسمية، ع47، السنة 22، 1985: متاح على الرابط: <https://www.joradp.dz/FTP/Jo-Arabe/1985/A1985047.pdf?fbclid=IwAR3MPW-gPp4Fid1B5UGvpd9IPjihkvj-m0S1w5ck6KBEShC4ACPbxsQqEoQ>
- 3- المرسوم التنفيذي رقم 93-227 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993
- 4- الجريدة الرسمية، ع31، السنة 45، 2008:

دور المتاحف كمراكز للمعلومات في تثمين الأرشيف التاريخي: المتحف الجهوي للعقيد محمد شعباني أنموذجا

- نادية بودن-

- 5- الجريدة الرسمية رقم 31 2008 ومتاح على الرابط: [https://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2008/A2008031.pdf?fbclid=IwAR0poGtIdxuy\\_Aj-9LB59RFPFWLz0kZH\\_RD61HJz5Fh0kx0FiQrxkzchCw](https://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2008/A2008031.pdf?fbclid=IwAR0poGtIdxuy_Aj-9LB59RFPFWLz0kZH_RD61HJz5Fh0kx0FiQrxkzchCw)
- 6- حليلة، عسلي، شليح، مالك توفيق إستراتيجية المتاحف للحفاظ على جمهورها في ظل أزمة فيروس كورونا. مجلة المعيار، مج 52، ع 52، 2021. متاح على الرابط <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/90/25/1/143839>
- 7- شباب، فاطمة. اشكالية تثمين الأدب الرمادي في الجزائر: الحضور **Visibilité** كمفهوم وأداة للتقييم. رسالة دكتوراه: جامعة الجزائر. 2014.
- 8- عبد الحق بالنور: المتاحف الوطنية وأسس التربية المتحفية، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مج 12، ع 02، 2021. ص 381 متاح على الرابط: [https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/503/12/2/154374?fbclid=IwAR1ObNPLxTxhRZ9uU2h4aMQmwzsa5r-uYGnuhQdKxfJ\\_pkpG2rq87F7FBu8](https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/503/12/2/154374?fbclid=IwAR1ObNPLxTxhRZ9uU2h4aMQmwzsa5r-uYGnuhQdKxfJ_pkpG2rq87F7FBu8)
- 9- لعلى، عبد الرحيم. دور المتحف في تثمين التراث المادي، مجلة منبر التراث الأثري، ع 1.
- 10- بودهان، موسى. النظام القانوني لحماية التراث الوطني، وزارة الثقافة، دار الهدى عين مليلة، الجزائر، 2013.

## هوامش الدراسة

- <sup>1</sup> الجريدة الرسمية: اتفاقات دولية قوانين أوامر ومراسيم قرارات مقررات. إعلانات أبلغات، ع 4، السنة 25، الإربعاء 8 جمادى الثانية عام 1408 هـ الموافق ل 27 يناير 1988 القانون 88-09 الصادر في ج رقم بتاريخ 26 جانفي 1988 المتعلق بالأرشيف الوطني بأبوابه الخمسة (05) ومواده التسع والعشرين (29). ص 142 متاح على الرابط: <https://www.joradp.dz/FTP/Jo-Arabe/1988/A1988004.pdf?fbclid=IwAR2GQ3H7JQMkNThNj4CRz1xibt69OLPtULdnDS7eUKCKXM-iuV4UuzJxp8>
- <sup>2</sup> المرسوم التنفيذي رقم 93-227 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993
- <sup>3</sup> حليلة، عسلي، شليح، مالك توفيق إستراتيجية المتاحف للحفاظ على جمهورها في ظل أزمة فيروس كورونا. مجلة المعيار، مج 52، ع 52، 2021. متاح على الرابط <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/90/25/1/143839>
- <sup>4</sup> الجريدة الرسمية: اتفاقات دولية قوانين أوامر ومراسيم قرارات مقررات. إعلانات أبلغات، ع 47، السنة 22، الإربعاء 30 صفر عام 1408 هـ، الموافق ل 13 نوفمبر 1985 م: أ- المرسوم رقم 85-277 مؤرخ في 29 صفر عام 1406 الموافق ل 12 نوفمبر سنة 1985 يحدد القانون الأساسي النموذجي للمتاحف الوطنية، ص 1726، متاح على الرابط: <https://www.joradp.dz/FTP/Jo-Arabe/1985/A1985047.pdf?fbclid=IwAR3MPW-gPp4Fid1B5UGvdp9IPjihkvj-m0S1w5ck6KBESHc44ACPbxsOqEoQ>
- <sup>5</sup> شباب، فاطمة. اشكالية تثمين الأدب الرمادي في الجزائر: الحضور **Visibilité** كمفهوم وأداة للتقييم. رسالة دكتوراه: جامعة الجزائر. 2014. ص 50.
- <sup>6</sup> لعلى، عبد الرحيم. دور المتحف في تثمين التراث المادي، مجلة منبر التراث الأثري، ع 1، ص 230.
- <sup>7</sup> عبد الحق بالنور: المتاحف الوطنية وأسس التربية المتحفية، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مج 12، ع 02، 2021. ص 381 متاح على الرابط

[https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/503/12/2/154374?fbclid=IwAR1ObNPLxTxhRZ9uU2h4aMQmwzsA5r-uYGnuhQdKxfj\\_pkpG2rq87F7FBu8](https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/503/12/2/154374?fbclid=IwAR1ObNPLxTxhRZ9uU2h4aMQmwzsA5r-uYGnuhQdKxfj_pkpG2rq87F7FBu8)

<sup>8</sup> بودهان، موسى. النظام القانوني لحماية التراث الوطني، وزارة الثقافة، دار الهدى عين مليلة، الجزائر، 2013. ص.ص 280-283

<sup>9</sup> الجريدة الرسمية: اتفاقات دولية قوانين أوامر ومراسيم قرارات مقررات. إعلانات أبلغات، ع31، السنة45، الأحد 11 جمادى الثانية عام 1429 الموافق ل15 يونيو سنة 2008: المرسوم التنفيذي رقم رقم 169-08 الصادر في ج ر رقم 31 بتاريخ جمادى الثانية عام 1429 الموافق ل15 يونيو 2008 والمتعلق بإنشاء متاحف جهوية للمجاهد وتنظيمها وتسييرها

بفصوله الثلاثة ومواده 30، ص ص 15.16 متاح على الرابط: [https://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2008/A2008031.pdf?fbclid=IwAR0poGtIdxuy\\_Aj-9LB59RFPFWLz0kZH\\_RD61HJz5Fh0kx0FiOrxkzchCw](https://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2008/A2008031.pdf?fbclid=IwAR0poGtIdxuy_Aj-9LB59RFPFWLz0kZH_RD61HJz5Fh0kx0FiOrxkzchCw)

<sup>10</sup> المرسوم التنفيذي رقم رقم 169-08، مرجع سابق ص16

<sup>11</sup> القانون 09-88 الصادر في ج ر رقم بتاريخ 26 جانفي 1988، مرجع سابق القانون 09-88 الصادر في 07 جمادى الثانية عام 1408 الموافق ل26 جانفي 1988، مرجع سابق، ص43

<sup>12</sup> بودهان، موسى. النظام القانوني لحماية التراث الوطني، مرجع سابق، ص.ص 287